



جمعية البر بمحافظة الشماسية  
ALBIR SOCIETY - ALSHMASIAH



## سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيد وصرف المساعدة لجمعية البر بمحافظة الشماسية

تحديث بقرار مجلس الإدارة رقم (٥/١٢/٣٩٩) وتاريخ ٢٠٢٤/٠٩/٠٤ م

عام ١٤٤٦ هـ / ٢٠٢٤ م

رقم الإصدار : ٠ / ١	ضبط الوثائق
تاريخ الإصدار : ١٤٤٢/٠٧/١١ هـ	
عدد الصفحات : ١٨	

## سياسة صرف المساعدات

تسعى جمعية البر بمحافظة الشماسية ببذل كافة الجهود في سبيل شمولية المساعدات لجميع المحتاجين من ( أسر فقيرة – أرامل – مطلقات – معلقات – أيتام – ذوي همم ) ومن في حكمهم ، وذلك ضمن نطاق الجمعية والمراكز التابعة لها .

ولذلك وضعت الجمعية هذه السياسة حيث أسستها لائحة الاستفادة لطالبي الخدمة من الجمعية لتنظيم العمل وفق ضوابط ومعايير واضحة .

ولتحقيق الاستفادة لطالبيها من الجمعية يقوم القسم المعني وهو قسم الرعاية الأسرية بدراسة الحالة المتقدمة له عن طريق بحث مكتبي وميداني للتحقق من الحالة المادية، وتلمس احتياجاتها، وفي حالة مطابقة الشروط يتم ايصال خدمات الجمعية للمستفيد حسب فئته، والمساعدات تتلخص في الآتي:

١. المساعدات النقدية عن طريق التحويل السريع.

٢. السلة الغذائية.

٣. كفالة الأيتام.

٤. مساعدة الإيجار.

٥. مساعدة الزواج.

٦. كسوة الشتاء.

٧. كسوة العيد.

٨. الحقيبة المدرسية عن طريق التحويل السريع.

٩. البدلة والمريول عن طريق التحويل السريع.

١٠. الترميم.

١١. دوائي.

١٢. سداد فاتورة الكهرباء.

١٣. المساعدات الطارئة.

١٤. التدريب والتأهيل.

١٥. تكريم الأموات.

١٦. برنامج التوازن الخيري.

## التعريفات:

\* **السياسة:** هي سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين والجمعية ، وتشمل:

القواعد والضوابط المنظمة لتقديم المساعدات لطالب الاستفادة.

\* **الرعاية الأسرية:** هي القسم المختص بدراسة الحالات وتسجيلها ، ومتابعتها ، وتحديثها ، وتنقسم إلى:

مسؤول الرعاية الأسرية، الباحث الاجتماعي.

\* **المتقدم:** هو كل من يرغب في الحصول على الاستفادة من برامج الجمعية.

\* **الدخل:** هو جميع ما يتقاضاه المتقدم شخصياً دون أفراد الأسرة من أي مصدر للدخل سواء أكان شهري أو

سنوي ما عدا (حساب المواطن – بدل غلاء المعيشة).

\* **رب الأسرة المستفيدة:** هو من لا يستطيع توفير ضروريات الحياة لأسرته ، ويدخل في ذلك الفقراء والمساكين

ضعيفي الدخل.

\* **المعاق:** هو الذي أصابه نقص أو قصور عن الإنسان السوي في بدنه أو عقله ولا يعمل.

\* **الأرملة:** هي كل امرأة توفيت عنها زوجها ولم تتزوج بعد وفاته.

\* **المطلقة:** من ثبت طلاقها بصفة شرعية.

\* **الطلاق الرجعي:** هو الطلاق الواقع ، ولم تستكمل المطلقة عدتها الشرعية.

\* **المعلقة:** المرأة التي يهجرها زوجها هجراً طويلاً ، فلا هي مطلقة ، ولا هي متزوجة ويثبت ذلك بصفة شرعية.

\* **أسرة المتغييب:** وهي التي انقطع خبر عائلتها ، وخفي عليهم أثره ، ولا يعرف موضعه وحياته وموته ويثبت ذلك

بمستند رسمي من إحدى جهات الاختصاص.

\* **أسرة السجن:** هي التي عائلتها داخل السجن ويثبت ذلك بإفادة رسمية من السجن.

\* **الاستبعاد من الجمعية:** ويقصد به إيقاف قيد المستفيد من برامج الجمعية.

\*...**التزوير**: هو تغيير الحقيقة في بيان جوهري وفي محرر بإحدى الطرق التي نص عليها النظام تغييراً من شأنه

أن يحدث ضرراً في الغير أو نفعاً لنفسه مع نية استعمال المحرر في ما زور من أجله.

\*...**الأبناء القصر**: كل من لم يبلغ (١٥) خمسة عشر عاماً.

\*...**المستندات**: هي محررات تحتوي على إثباتات أو معلومات وبيانات عن طالب الاستفادة.

\*...**شهادة باستمرار السجن**: إفادة إدارة السجن عن حالة السجين من حيث: نوع القضية، وتاريخ الدخول أو

الإيقاف، ومدة الحكم، وتاريخ الخروج المتوقع للسجين.

\*...**الحد المانع**: هو الحد الأعلى من مجموع الدخل بحيث يمنع طالب الاستفادة من الاستفادة من خدمات الجمعية،

وهو متغير وفقاً لعدد أفراد الأسرة.

\*...**صك الإعالة**: هو مستند رسمي صادر من المحكمة المختصة يثبت إعالة المعيل لمن يعولهم.

\*...**صك الهجران**: هو مستند رسمي صادر من المحكمة المختصة يثبت هجران الزوج لزوجته.

♦...**اليتيم**: حتى ٢٣ سنة للذكر والأنثى حتى تتأهل.

## نظام التسجيل:

### الحالات المستفيدة من الجمعية:

- (١) رب الأسرة.
- (٢) الأرملة.
- (٣) المعقة.
- (٤) أسرة المتغيب.
- (٥) المعاق (ذوي الهمم - المعاق العقلي).
- (٦) المطلقة.
- (٧) أسرة سجين.
- (٨) اليتيم.

### شروط التسجيل لكافة طالبي الاستفادة:

- ١ . أن يكون من سكان المحافظة، أو المراكز التابعة لها ويكون بإحضار صك البيت أو عقد الإيجار ورقم الملف الصحي بالمستوصف.
- ٢ . أن يكون الدخل أقل من الحد المانع. نموذج (١)
- ٣ . ألا يُعرف عن طالب الاستفادة الإسراف والتبذير.
- ٤ . ألا يكون لديه سجل تجاري أو عمال مكفولين، ويستثنى من ذلك السائق والخدمة لمن يحتاج إليهم.
- ٥ . توقيعه على صحة المستندات المقدمة والمعلومات، فإن ثبت عدم صحتها فللجمعية اتخاذ الإجراءات الرسمية مع مطالبته باسترداد ما استلمه من الجمعية.
- ٦ . توقيعه على موافقته بالاستفسار عنه في أي جهة ذات علاقة تراها الجمعية.
- ٧ . تعهد صاحب الطلب أنه عند تغيير رقم الهاتف أو الجوال أو مقر السكن أو زواج أو توظيف أو وفاة أحد أفراد الأسرة يتم إبلاغ الرعاية الأسرية بالجمعية خطياً.

## المستندات المطلوبة

- (١) تقديم معروض طلب الاستفادة من الجمعية من صاحب الطلب أو عن طريق متطوع عنه أو من الجمعية وذلك بعد موافقة المتقدم للاستفادة.
- (٢) صور من الهوية الوطنية للمستفيد ودفتر العائلة أو الهوية الوطنية مع الأصل للمطابقة للمقيمين من أفراد أسرته.
- (٣) تعريف بالراتب يشمل جميع البدلات دون خصم المديونية مع توضيح المرتبة الوظيفية.
- (٤) شهادة وفاة للعائل وهذا خاص للأرملة واليتيم.
- (٥) صك طلاق للمطلقة.
- (٦) صك للمعلقة أو تفكك أسري أو هجران أو بشهادة عدول ومعتبرين، أو يكون من المستفيدين من الضمان.
- (٧) احضار صك البيت أو عقد الإيجار ورقم الملف الصحي بالمستوصف.
- (٨) تعريف حديث بمقدار الدخل لطالب الاستفادة (الضمان الاجتماعي - التقاعد - المالية - التأمينات - التأهيل الشامل)
- (٩) ورقة تزكية من إمام المسجد.

## الحد المانع من الاستفادة

### نموذج (١)

عدد أفراد الأسرة	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧
الحد المانع	١٥٨٤	٢٩٠٤	٣٨٢٨	٤٣٥٦	٤٦٢٠	٤٨٨٤	٥١٤٨
أ	٥٥٠	٨٨٠	١٢٧٦	١٤٥٢	١٥٤٠	١٦٢٨	١٧١٦
ب	١١٠٠	١٧٦٠	٢٥٥٢	٢٩٠٤	٣٠٨٠	٣٢٥٦	٣٤٣٢
ج	١٥٨٤	٢٩٠٤	٣٨٢٨	٤٣٥٦	٤٦٢٠	٤٨٨٤	٥١٤٨
عدد أفراد الأسرة	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤
الحد المانع	٥٤١٢	٥٦٧٦	٥٩٤٠	٦٢٠٤	٦٤٦٨	٦٧٣٢	٦٩٩٦
أ	١٨٠٤	١٨٩٢	١٩٨٠	٢٠٦٨	٢١٥٦	٢٢٤٤	٢٣٣٢
ب	٣٦٠٨	٣٧٨٤	٣٩٦٠	٤١٣٦	٤٣١٢	٤٤٨٨	٤٦٦٤
ج	٥٤١٢	٥٦٧٦	٥٩٤٠	٦٢٠٤	٦٤٦٨	٦٧٣٢	٦٩٩٦

• إذا زاد العدد عن (١٤) فإن عن كل فرد ١٦٥ ريال.

• يعتبر الدخل بعد خصم الإيجار والبنك العقاري فقط.

### الزوج المعدد:

• يحتسب جميع الدخل لديه ويقسم على جميع أفراد أسرته ويتبين التصنيف لكل زوجة وأولادها ويسجل باسمه ويضاف مع اسمه اسم الزوجة.

• إذا كان لكل زوجة مطبخ مستقل يصرف لكل زوجة صرف مستقل عن الزوجات الأخرى ويقاس عليه غيره.

• إذا كان المسكن واحد والمطبخ واحد يصرف برنامج المساعدات النقدية باسم الزوج وأما كروت الكسوة والحقيبة والبدلة والمريول فيصرف لكل زوجة مع أولادها بصرف مستقل.

## البرامج

نموذج (٢):

البرامج الخاصة بالمستفيدين									
الفئة	المساعدات النقدية	السلة الغذائية	الكسوة	الإيجار	الترميم	الحقبة المدرسية	التأهيل والتدريب	البدلة والمريول	سداد فاتورة الكهرباء
أ	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
ب	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✗
ج	✗	✓	✓	✗	✗	✗	✓	✗	✗
الأيتام	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
المعاقين	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓

- ❖ فئة (أ) الأشد حاجة. ❖ فئة (ب) متوسط الحاجة. ❖ فئة (ج) الأقل حاجة.
- إذا كان **المعاق** يسكن مع والديه فإنه يمنح حسب نموذج (٢) أما إذا كان مستقلاً ببيت فإنه يمنح وفق نموذج (١) و**المعاق** المصنف على فئة (ج) ولديه أسرة غير عاملين يكون مقدار المساعدات النقدية على حسب حجم الأسرة.
- اليتيم والمعاق** الذين لم يدخلوا أسرهم فئة (أ، ب) فإنهم يمنحون وفق نموذج (٥) وإذا كان المعاق مستقل فإنه يمنح وفق نموذج (١).
- مساعدة المطلقة والأرملة** إذا تجاوز عمرها ٣٠ سنة بأن يصرف لها ٢٠٠ ريال شهرياً بشرط عدم وجود سجل تجاري أو عمالة ولم يتجاوز دخلها ١٥٠٠ ريال. وتسكن بمفردها لا تسجل، إلا إذا كان يتعذر عليها السكن مع أهلها لعذر مقبول، أما إذا كانت مع أهلها فإنها تسجل. إذا كان **للمطلقة** أبناء وثبت عدم نفقة والدهم عليهم بصك شرعي يصرف ١٠٠ ريال لكل واحد شهرياً.
- برنامج كسوة الشتاء**: يصرف للفرد مبلغ ١٢٠ ريال وتصرف في بداية فصل الشتاء.
- برنامج كسوة العيد**: يصرف للفرد مبلغ ١٢٠ ريال وتصرف قبل عيد الفطر.
- برنامج البدلة والمريول**: للطالب والطالبة مبلغ ١٠٠ ريال وتصرف في بداية العام الدراسي مرحلتين الابتدائي والمتوسط.

والمتوسط.





- **برنامج الحقبة المدرسية:** للطلاب والطالبة مبلغ ١٠٠ ريال وتصرف في بداية العام الدراسي مرحلتي

الابتدائي والمتوسط.

- **برنامج سداد فواتير الكهرباء:** عبارة عن سداد فواتير لفئة (أ) وفق ضوابط معينة وهي كالتالي:

فاتورة الكهرباء: عبارة عن سداد فواتير الكهرباء وفق نموذج (٦) ونموذج (٢).

- **برنامج ساند:** عبارة عن حملات تبرعات عينية داخل المحافظة لصالح الجمعيات والجهات الخيرية المصرح لها داخل

المملكة.

- **تكريم الأموات:** هو عبارة عن تغسيل وتكفين وتطيب الميت وتجهيز القبر ونقلهم من وإلى المحافظة والمراكز

التابعة لها.



## الإيجار

سقف الإيجار للمتقدمين

نموذج (٣):

الأفراد	مبلغ الإيجار	الأفراد	مبلغ الإيجار
١	١٣٠٠٠ ريال	١٦	١٧٨٠٠ ريال
٢		١٧	١٨١٠٠ ريال
٣		١٨	١٨٤٠٠ ريال
٤		١٩	١٨٧٠٠ ريال
٥	١٣٥٠٠ ريال	٢٠	١٩٠٠٠ ريال
٦	١٤٠٠٠ ريال	٢١	١٩٣٠٠ ريال
٧	١٤٥٠٠ ريال	٢٢	١٩٦٠٠ ريال
٨	١٥٠٠٠ ريال	٢٣	١٩٩٠٠ ريال
٩	١٥٥٠٠ ريال	٢٤	٢٠٢٠٠ ريال
١٠	١٦٠٠٠ ريال	٢٥	٢٠٥٠٠ ريال
١١	١٦٣٠٠ ريال	٢٦	٢٠٨٠٠ ريال
١٢	١٦٦٠٠ ريال	٢٧	٢١١٠٠ ريال
١٣	١٦٩٠٠ ريال	٢٨	٢١٤٠٠ ريال
١٤	١٧٢٠٠ ريال	٢٩	٢١٧٠٠ ريال
١٥	١٧٥٠٠ ريال	٣٠	٢٢٠٠٠ ريال

- إذا كان المتقدم لديه إيجار أقل من المنصوص عليه فيعتد به.

### شروط وضوابط وآلية الإيجار

- ١ . أن يكون المستفيد من الأسر المصنفة فئة (أ) أو (ب).
- ٢ . أن يكون وفق تصنيف مساعدة الإيجار. نموذج (٤)
- ٣ . يصرف مره واحدة بالسنة.
- ٤ . يصرف الشيك باسم صاحب العقار.
- ٥ . أن يكون العقد ساري المفعول ومن مكاتب المحافظة لا من خارجها.
- ٦ . أن يكون السكن والحي مناسب للمستفيد.
- ٧ . ألا يملك بيتاً سواً في المحافظة أو غيرها.
- ٨ . إقرار لجنة الرعاية الأسرية.
- ٩ . اعتماد مجلس الإدارة بعد تحقق الشروط والضوابط السابقة.
- ١٠ . تحفظ المعاملة في ملف مساعدة الإيجار وملف المستفيد.

### نموذج تصنيف مساعدة الإيجار

**نموذج (٤)**

عدد الأفراد	الفئة	المبلغ المستحق
١ إلى ٥	أ	٦٠٠٠
	ب	٤٠٠٠
٦ إلى ١٢	أ	٨٠٠٠
	ب	٦٠٠٠
١٣ إلى آخره ...	أ	١٠٠٠٠
	ب	٨٠٠٠

### (برنامج المساعدات النقدية)

**نموذج (٥):**

اليتم والمعاق	13 ← إلى آخره	8 ← 12	4 ← 7	1 ← 3
١٠٠ ريال	أسرة كبيرة جداً	أسرة كبيرة	أسرة وسط	أسرة صغيرة
	٥٠٠ ريال	٤٠٠ ريال	٣٠٠ ريال	٢٠٠ ريال

### (تنفيس الكرب)

مفهوم تنفيس الكرب: هو كل طارئ يستدعي مساعدات مالية ضرورية عاجلة وليست ضمن المساعدات التي تقدمها الجمعية مثل: ١ / تعطل السيارة الوحيدة للأسرة. ٢ / احتراق منزل.

الضوابط:

- ١ . أن يكون من نطاق الجمعية وإن لم يكن مسجلاً في الجمعية.
- ٢ . ألا يزيد دخل المستفيد عن خمسة آلاف ريال.
- ٣ . أن يرفق ما يثبت ذلك من الجهة المعنية.
- ٤ . توثيق وتقرير مقدم من قبل الرعاية الأسرية ورؤية الباحث.

### (الكفالات)

١ . كفالة أسرة: عبارة عن دفع تكلفة البرامج المقدمة للأسرة خلال سنة أو أكثر سواء كانت كبيرة أو متوسطة أو صغيرة.

صغيرة.

٢ . كفالة اليتيم: عبارة عن دفع تكلفة البرامج المقدمة لليتم أو أكثر خلال سنة أو أكثر.

### ضوابط تسديد فواتير الكهرباء

- ١ . أن يكون المستفيد من فئة (أ).
- ٢ . أن تكون المساعدة وفق الجدول المعد لذلك. نموذج (٦)
- ٣ . ألا يكون المتقدم مستفيدا من الضمان الاجتماعي.
- ٤ . ألا يتكرر طلب تسديد الفاتورة أكثر من مرة في العام.
- ٥ . أن تكون قيمة الفاتورة عن شهرين فقط.

### آلية تسديد فواتير الكهرباء

نموذج (٦)

مقدار قيمة المساعدة المقررة لشهرين	عدد الأفراد	
	إلى	من
١٥٠ ريال	٤	١
٣٠٠ ريال	٨	٥
٤٠٠ ريال	١٢	٩
٦٠٠ ريال	١٦	١٣

### شروط وضوابط وآلية مساعدة راغبي الزواج

- ١ . تقديم طلب ويتضمن تعهداً أن هذا زواجه الأول.
- ٢ . صورة من عقد الزواج وألا يمضي عليه أكثر من سنة.
- ٣ . تكون المساعدة لأبناء الأسر المستفيدة من الزكاة. وغير المستفيدين تكون المساعدة من إيرادات الجمعية الذاتية والصدقات على النحو التالي:
  - ✓ فئة (أ) مبلغ عشرة آلاف ريال.
  - ✓ فئة (ب) مبلغ سبعة آلاف ريال
  - ✓ فئة (ج) والشباب غير المستفيدين مبلغ خمسة آلاف ريال.
- ٤ . ألا يتعدى الراتب خمسة آلاف ريال. (إحضار تعريف بالراتب يشمل جميع البدلات).
- ٥ . أن تكون أقامته وسكنه في محافظة الشماسية.
- ٦ . أن يعرف عنه الخير والصالح والمحافظة على الصلوات المفروضة. (بإحضار بيان من إمام المسجد ومصدق من الأوقاف).
- ٧ . حضور دورة عن كيفية التعامل مع الحياة الزوجية وشهادة لا تقل عن ٩ ساعات.
- ٨ . إقرار لجنة الرعاية الأسرية.
- ٩ . اعتماد مجلس الإدارة بعد تحقق الشروط السابقة. تحفظ المعاملة في ملف مساعدة راغبي الزواج وملف أسرته.

### شروط وضوابط وآلية الترميم

- ١ . أن يكون المتقدم من الأسر المصنفة على أحد الفئتين (أ - ب).
- ٢ . أن يكون العقار ملك للمستفيد.
- ٣ . أن يكون الطلب على الأمور اللازمة:
  - ✓ تصدع السقف بشكل كبير وتآكل الحديد.
  - ✓ تسريبات مياه السقف أو على أسلاك الكهرباء.
  - ✓ سقوط الأسوار بسبب العوامل المناخية.
  - ✓ الحريق.
  - ✓ تصدع خزان الماء وتسرب المياه.
  - ✓ انهيار الصرف الصحي (البيرة).
- ٤ . أن يكون قد مضى على طلب الترميم الأول أكثر من ٣ سنوات.
- ٥ . أن يقدم تسعيرة بتكاليف الترميم من جهات مختصة لا تقل عن جهتين (مثل مؤسسات المقاولات).
- ٦ . قيام الباحث بكتابة تقرير موثق بالصور عن الأشياء التي تحتاج ترميم ورؤية الباحث عنها.
- ٧ . إقرار لجنة الرعاية الأسرية.
- ٨ . اعتماد مجلس الإدارة.
- ٩ . يتم تسليم المبلغ للمستفيد بعد إثبات الترميم بالصور وتقرير من الباحث وفواتير وفق المبلغ المعتمد من المجلس.

## التأهيل والتدريب

### أ- شروط الاستحقاق:

- ١ - أن يكون المتقدم من المستفيدين من خدمات الجمعية.
- ٢ - الرغبة الجادة في التدريب.
- ٣ - أن تكون الدورة المطلوبة ذات جدوى مستقبلية ومن متطلبات سوق العمل.
- ٤ - ألا تزيد مدة التدريب عن ٦ أشهر.
- ٥ - يمكن للجمعية تحديد جزء من الرسوم يتحملها الطالب/الطالبة وذلك لتحقيق جديتهم في ذلك.

### ب- المستندات المطلوبة:

- ١ - تقرير من الباحث الاجتماعي من واقع المقابلة الشخصية ويذكر جدية المستفيد وحاجته لدورة.
- ٢ - صورة الهوية.
- ٣ - إقرار لجنة الرعاية الأسرية.
- ٤ - اعتماد مجلس الإدارة.
- ٥ - يحق للجمعية رفض الطلب لعدم القناعة في البرنامج التدريبي او الجهة التدريبية أو عدم جدية المتدرب.





## دوائي

- ١ - أن يكون المتقدم من الأسر المصنفة على أحد الفئتين (أ - ب).
- ٢ - البرنامج لا يشمل العمليات الجراحية.
- ٣ - أن يكون الدواء بوصفة طبية معتمدة.
- ٤ - أن يكون الدواء غير متوفر لدى المستشفيات والمستوصفات الحكومية.
- ٥ - إحضار فاتورة بمبلغ العلاج.
- ٦ - إقرار لجنة الرعاية الأسرية.
- ٧ - اعتماد مجلس الإدارة.

## صرف البرامج للمستفيد (في السنة)

نموذج (٧):

مساعدا النقدية	السلة الغذائية	الكسوة	الحقيبة المدرسية	الترميم	الإيجار	التأهيل والتدريب	البدلة والمربول	إعفاق	سداد فاتورة الكهرباء
٦	٤	العيد والشتاء	بداية العام الدراسي	كل ثلاث سنوات	١	١	١	مرة واحدة في العمر	مرة واحدة في السنة

## (مواعيد تحديث الأسر)

الحالة	اسر فقيرة	أرامل ومطلقات العمر أقل من ٤٠ سنة	الأيتام	اسر السجناء	أرامل ومطلقات العمر أكثر من ٤٠ سنة	هجران وتفكك
التحديث	٣ سنوات	سنة	سنتين	سنة	٣ سنوات	سنتين

### أحكام عامة:

- ❖ الأبناء والبنات العاملين المقيمين مع الأسرة لا يدخلون مع أولياء أمورهم.
- ❖ اليتيم والمعاق يعامل مع أسرته وما يتعلق باليتيم من برامج وإذا كان بمفرده فإنه يعامل وفق النموذج (٣) و(٥).
- ❖ إذا كانت الزوجة تعمل فتسقط من الاستفادة.
- ❖ الأسرة المستفيدة، لديها أيتام أو معاقين ومصنفين على فئة (ج) فإنه يصرف حق الأيتام والمعاقين من المساعدات النقدية وأما إذا كانوا مصنفين على فئة (أ، ب) فلا يصرف للأيتام والمعاقين.
- ❖ يحق لإدارة الجمعية إيقاف المستفيد في حالة عدم الاستجابة للتحديث في فترة مدتها شهر من تاريخ طلب التحديث (٣٩٩/١٢/٥) وتاريخ ١٤٤٦/٠٣/٠١ هـ.
- ❖ تم تعديل تصنيف المعاق؛ بناء على قرار مجلس الإدارة رقم (٣٣٥ / ١٥ / ٥) وتاريخ ١٤٣٥/٦/١٦ هـ.
- ❖ تم تعديل أعمار فاقد الأبوين؛ بناء على قرار مجلس الإدارة رقم (٣٦٠ / ٢١ / ٦) وتاريخ ١٤٣٧/٠٧/٠٥ هـ.
- ❖ تم تعديل عمر المطلقة؛ بناء على قرار مجلس الإدارة رقم (٣٧٥ / ٤ / ٢) وتاريخ ١٤٤٠/٠٧/٢٦ هـ.
- ❖ تم تعديل المطلقة أبنائها؛ بناء على قرار مجلس الإدارة رقم (٣٦١ / ٢٢ / ٧) وتاريخ ١٤٣٧/٠٨/١٠ هـ.
- ❖ تم تعديل زيادة الحد المانع؛ بناء على قرار مجلس الإدارة رقم (٣٨٢ / ١١ / ١) وتاريخ ١٤٤٢/٧/١١ هـ.
- ❖ تم تعديل قيمة المساعدة النقدية؛ بناء على قرار مجلس الإدارة رقم (٣٨٤ / ١٣ / ٣) وتاريخ ١٤٤٣/٠٢/١٤ هـ.
- ❖ تم تعديل مبلغ برنامج الحقيبة المدرسية؛ بناء على قرار مجلس الإدارة رقم (٣٩٣ / ٦ / ٤) وتاريخ ١٤٤٥/٠٣/٢٥ هـ.
- ❖ تم تعديل مبلغ برنامج البدلة والمريول؛ بناء على قرار مجلس الإدارة رقم (٣٩٣ / ٦ / ٤) وتاريخ ١٤٤٥/٠٣/٢٥ هـ.
- ❖ الأسر التي يوجد لديها بهيمة أنعام تعامل وفق نموذج.
- ❖ تم تعديل ورفع الحد المانع للمطلقة من ١٢٧٢ ريال إلى ١٥٠٠ ريال؛ بناء على قرار مجلس الإدارة رقم (٣٩٩/١٢/٥) وتاريخ ١٤٤٦/٠٣/٠١ هـ.



## الفهرس

الصفحة	قائمة المحتوى .....
١	المقدمة .....
٢	التعريفات.....
	نظام التسجيل :
٤	الحالات المستفيدة من الجمعية .....
٤	شروط التسجيل لكافة طالبي الاستفادة.....
٥	المستندات المطلوبة.....
٦	الحد المانع من الاستفادة .....
٦	الزوج المعدد.....
٧	البرامج .....
	الإيجار :
٨	سقف الإيجار.....
٩	شروط وضوابط وآلية الإيجار.....
٩	نموذج تصنيف مساعدة الإيجار .....
١٠	برنامج المساعدات النقدية .....
١٠	برنامج تنفيس الكرب.....
١٠	الكفالات .....



فواتير الكهرباء :	
١١	ضوابط تسديد فواتير الكهرباء.....
١١	آلية تسديد فواتير الكهرباء.....
١٢	شروط وضوابط وآلية مساعدة الزواج.....
١٣	شروط وضوابط وآلية الترميم.....
التأهيل والتدريب :	
١٤	شروط الاستحقاق.....
١٤	المستندات المطلوبة.....
١٥	تداوي.....
١٥	صرف البرامج للمستفيد.....
١٥	مواعيد تحديث الأسر.....
١٦	أحكام عامة.....